

# مشروع قانون إسرائيلي بتشديد العقوبة على راشقي الحجارة



الأحد 13 فبراير 2022 02:14 م

كشفت مصادر إعلامية عبرية عن مشروع قانون قدمه عضو الكنيست "كييتي شيتريت"، من حزب الليكود، لتشديد العقوبة على راشقي الحجارة الفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة [1]

وقالت القناة العبرية السابعة، اليوم الأحد: إن "مشروع القانون يهدف إلى تحديد عقوبة قصوى بالسجن عشرين عامًا لإلقاء الحجارة، والقنابل الحارقة، وغيرها من الأشياء على مركبات المستوطنين، والجيش الإسرائيلي، بقصد الإضرار، والسجن عشر سنوات، إذا لم يتم إثبات النية للإيذاء"، وفق زعمها [2]

وأوضحت القناة أنه "تمت صياغة مشروع القانون على غرار قانون صُدّق عليه بالفعل عام 2015".

وأشارت إلى أن هذا "القانون انتهى سريانه في عام 2018؛ لكونه كان أمرًا مؤقتًا لثلاث سنوات".

وذكرت القناة أنه بحسب البيانات التي نشرها جيش الاحتلال، فقد شهد عام 2021 وقوع 5532 عملية رشق حجارة، بزيادة قدرها 38% عن عام 2020، حيث سجلت 4022 هجمة [3]

وسجل 1022 هجومًا بالزجاجات الحارقة في عام 2021 مقابل 751 في عام 2020.

وتشهد عدة بلدات فلسطينية مواجهات شعبية شبه يومية، ضد اعتداءات المستوطنين، ومحاولة سلطات الاحتلال بناء بؤر استيطانية جديدة، في محيط المدن والقرى الفلسطينية [4]